التقاضي المناخي واثره في تعزيز حماية البيئة

د. سهاد عبدالجمال عبدالكريم
استاذ القانون الدولي العام المساعد
جامعة الموصل / كلية الحقوق/ فرع القانون العام
Suhad.jamal@uomosul.edu.iq

د.زياد عبدالوهاب عبدالله
استاذ القانون الدولي العام المساعد
جامعة الموصل / كلية الحقوق/ فرع قانون حقوق الانسان
ziyad1981.z1@gmail.com

الكلمات المفتاحية: التقاضي المناخي ، حماية البيئة ، البيئة ، المناخ ، القانون.

كيفية اقتباس البحث
عبدالكريم، سهاد عبدالجمال ، زياد عبدالوهاب عبدالله ، التقاضي المناخي واثره في تعزيز حماية البيئة،مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، تموز ٢٠٢٦، المجلد:١٦ ،العدد:٧ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

Climate litigation has the impact of promoting the right to the environment

Dr. Suhad Abduljamal Abdulkarim
Assistant Professor of Public International Law
University of Mosul / College of Law / Public Law Department

Dr. Ziad Abdulwahab Abdullah
Assistant Professor of Public International Law
University of Mosul / College of Law / Human Rights Law Department

Keywords : Climate Litigation, Environmental Protection, Environment, Climate, Law

How To Cite This Article
Abdulkarim, Suhad Abduljamal , Ziad Abdulwahab Abdullah , environment,Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, July 2026,Volume:16,Issue 7.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract

The environment is the surroundings in which humans live, influencing and being influenced by it. The risks threatening the environment today, such as greenhouse gas emissions, desertification, climate change, floods, rising temperatures, and other environmental phenomena, directly impact the protection of individuals and their general enjoyment of their environmental rights. Despite the continuous, increasing, and evolving activities of polluters, both wholly and partially, the international community has been working to combat these impacts by establishing legal frameworks to address environmental risks, whether natural or man-made. Therefore, we find that the international community today has many international agreements that have attempted to reduce the activity of these polluters. However, the problem continues to worsen

and develop negatively, and its effects have become evident on countries. International courts have played a new role in resolving many climate-related lawsuits filed by those affected by climate change to obtain their rights in accordance with general international law and international environmental law. This research employs a descriptive approach, examining the legal framework for environmental protection, the most prominent international agreements on this subject, and the mechanisms for implementing their provisions. It also explores the judiciary's stance on adjudicating environmental and climate change-related lawsuits. The research utilizes an analytical approach, analyzing relevant legal texts and judicial decisions pertaining to environmental changes. The research is divided into two main sections: Section One: The Legal Framework for Protecting the Right to a Healthy Environment; Section Two: The Role of International and National Courts in Promoting the Right to a Healthy Environment.

الملخص

ان البيئة هي المحيط الذي يتواجد فيه الانسان فيؤثر او يتأثر بها ، وقد ادت المخاطر التي تهدد البيئة اليوم من ابتعاث الغازات الدفيئة، والتصحر، التغيير المناخي، الفيضانات، ارتفاع درجات الحرارة وغيرها من الظواهر البيئية المختلفة الى التأثير بشكل مباشر بحماية الافراد، وعدم التمتع بحقوقهم البيئية بشكل عام ، ورغم انشطة الملوثات المستمرة، والمتزايدة والمتطورة كليا وجزئيا ،فقد عكف المجتمع الدولي على مكافحة هذه التأثيرات من خلال وضع الاطر القانونية لمواجهة مخاطر البيئة سواء اكانت طبيعية ام بشرية ، لذلك نجد ان المجتمع الدولي اليوم يملك العديد من الاتفاقيات الدولية التي حاولت تقليص نشاط تلك الملوثات الا ان المشكلة في تفاقم وتطور بشكل سلبي، بدأت تأثيراتها واضحة على الدول وكان للقضاء الدولي دورا جديدا في حسم الكثير من دعاوى المناخ قدمها عد من المتضررين من التغييرات المناخية للحصول على حقهم بما يتناسب والقانون الدولي العام والقانون الدولي البيئي .

يعتمد البحث على المنهج الوصفي من خلال دراسة الاطار القانوني لحماية البيئة وابرز الاتفاقيات الدولية المعنية بالحماية، واليات اعمال نصوصها ومن ثم موقف القضاء من حسم دعاوى البيئة والتغييرات المناخية ، والمنهج التحليلي من خلال تحليل النصوص والقرارات القضائية المعنية بالتغييرات البيئية . قسمنا البحث الى مبحثين اساسين / المبحث الاول: الاطار القانوني لحماية الحق في البيئة

المبحث الثاني دور القضاء الدولي والوطني في تعزيز حق البيئة

مقدمة

ان البيئة هي المحيط الذي يتواجد فيه الانسان فيؤثر او يتأثر بها ، وقد ادت المخاطر التي تهدد البيئة اليوم من ابتعاث الغازات الدفيئة، والتصحر، التغيير المناخي، الفيضانات، ارتفاع درجات الحرارة وغيرها من الظواهر البيئية المختلفة الى التأثير بشكل مباشر بحماية الافراد، وعدم التمتع بحقوقهم البيئية بشكل عام ، ورغم انشطة الملوثات المستمرة، والمتزايدة والمتطورة كليا وجزئيا ،فقد عكف المجتمع الدولي على مكافحة هذه التأثيرات من خلال وضع الاطر القانونية لمواجهة مخاطر البيئة سواء اكانت طبيعية ام بشرية ، لذلك نجد ان المجتمع الدولي اليوم يملك العديد من الاتفاقيات الدولية التي حاولت تقليص نشاط تلك الملوثات الا ان المشكلة في تفاقم وتطور بشكل سلبي، بدأت تأثيراتها واضحة على الدول وكان للقضاء الدولي دورا جديدا في حسم الكثير من دعاوى المناخ قدمها عد من المتضررين من التغييرات المناخية للحصول على حقهم بما يتناسب والقانون الدولي العام والقانون الدولي البيئي .

يمكن تعريف التقاضي المناخي بانة "وسيلة قانونية تهدف الى تعزيز الحق في في البيئة وتحقيق العدالة البيئية في ظل التغييرات الناجمة عن الاستخدام غير المشروع للبيئة وتأثيرها على الانسان" ، كما يمكن تعريفها بانه "الية قانونية وطنية او دولية تهدف الى وضع حد للتصرفات غير المشروعة التي تطال البيئة وحسمها بما يتفق والقانون الدولي العام" ،فهو من وجهة نظرنا الية تهدف الى تعزيز حقوق الافراد واستعادتها لهم لتحقيق العدالة البيئية وفق القواعد القانونية سواء الوطنية ام الدولية بما يتفق وحقوق الانسان في تحقيق مبدا التنمية المستدامة،فالكثير من الآراء الفقهية لا تستبعد اللجوء الى القضاء الدولي لحسم مسالة المناخ ، واذا ما تقدمت احدى الدول كما حصل مؤخرا، حين تقدمت احدى بدعوى الى محكمة العدل الدولية مطالبها منه رايا استشاريا حول مسالتين تتعلقان بالتغييرات المناخية اولهما **(تحديد الالتزامات الواردة في الاتفاقيات الدولية المعنية بالمناخ)** والثاني **(الأثار المترتبة على خرق تلكم الالتزامات)**، وعلى الرغم من ان الراي الذي ستقدمه محكمة العدل بالإيجاب او السلب، هو راي استشاري ليس له قوة قانونية ملزمة له، الا انه في الوقت نفسه تطورا موضوعيا في مسالة نهوض دور القضاء الدولي في تحديد الاضرار المترتبة على التغييرات البيئية عموما من خلال رفع الدعاوى المعنية بالبيئة، وهي تمثل في الوقت نفسه تأكيدا واضحا لموضوعية الاتفاقيات الدولية بوصفها اطارا قانونيا يجب ان تلتزم به الدول في علاقتها مع غيرها.

اشكالية البحث

تنطلق اشكالية البحث انطلاقا من عدة تساؤلات موضوعية واجرائية تتعلق بإمكانية تحقيق دور فاعل للتقاضي المناخي في ظل وجود التغييرات المناخية والتدهور البيئي وذلك من خلال بيان عدد من الاشكاليات من خلال الاتي :

١-الى اي مدى يعد التقاضي المناخي وسيلة فعالة لإلزام الدول والافراد بمسؤوليتها في مواجهة التغيير المناخي.

٢-كيف يساهم التقاضي المناخي في تطوير قواعد المسؤولية الدولية والوطنية عن الاضرار المرتبطة بالتغيير المناخي

٣-مدى اعتبار التقاضي المناخي الية قانونية لتجاوز النقص التشريعي لمواجهة التغييرات المناخية .

فرضية البحث

ينطلق البحث من فرضية مفادها ان التقاضي المناخي يشكل الية قانونية حديثة وفعالة نسبيا في مواجهة التغييرات المناخية من خلال تمكين الافراد والمنظمات اللجوء الى القضاء لمسائلة الدول عن الاضرار المناخية الناجمة عن التدهور البيئي ولكن بالرغم من فعالية التقاضي المناخي الا ان هناك تحديات يفترض انها تواجه عمل القضاء في هذا الجانب مثل صعوبة اثبات العلاقة السببية بين النشاط والتغييرات المناخية واختلاف مواقف الانظمة الوطنية من حيث الاعتراف بالدعاوى المناخية ومحدودية تنفيذ الاحكام القضائية في بعض الدول ولبعض الحالات.

هدف البحث

ان الهدف من البحث الى دراسة الاشكاليات المتعلقة بالبيئة وتأثيرها على حقوق الانسان من جانب ، وسياسة الدول المتباطئة وغير السريعة في كواجهة تلك الأثار من جهة اخرى ، ودور القضاء الدولي والوطني ،وامكانية ان يكون له الدور الحاسم في تلك القضايا من جهة ثالثة من خلال الاتي :

١-تحليل العلاقة بين التغييرات المناخية البيئية والتقاضي المناخي وكيف يمكن للقاضي الدولي والوطني احداث اثار ايجابية .

٢-ابراز دور القاضي في تحقيق العدالة البيئية وحماية حقوق الانسان.

٣-تقييم دور المحاكم الوطنية والدولية في الحد من التغييرات المناخية والتدهور البيئي.

اهمية البحث

تنطلق اهمية البحث من تسليط الضوء على دور القضاء الدولي والوطني في النظر في المنازعات البيئية واهمية القرارات الصادرة في تعزيز حق الافراد في البيئة كونه يعالج موضوعا حديثا، اذ يمثل التقاضي المناخي الية قانونية لمواجهة التغييرات البيئية ويسعى الى ابراز دوره في تحقيق العدالة البيئية وتعزيز المسؤولية الدولية .

ويمكن بيان اهمية البحث من عدة جوانب وهي

١-بيان دور القضاء في حماية ومكافحة التلوث

٢- تقييم مدى فعالية الاحكام القضائية في الحد من التغيير المناخي

٣-يعزز حماية الاجيال القادمة في الموارد الطبيعية

٤-يساهم في توجيه السياسات العامة للقضاء نحو التزام قانوني بيئي اكثر قوة

منهجية البحث

يعتمد البحث على المنهج الوصفي من خلال دراسة الاطار القانوني لحماية البيئة وابرز الاتفاقيات الدولية المعنية بالحماية، واليات اعمال نصوصها ومن ثم موقف القضاء من حسم دعاوى البيئة والتغييرات المناخية ، والمنهج التحليلي من خلال تحليل النصوص والقرارات القضائية المعنية بالتغييرات البيئية .

خطة البحث

قسمنا البحث الى مبحثين اساسين

المبحث الاول: الاطار القانوني لحماية الحق في البيئة

المبحث الثاني دور القضاء الدولي والوطني في تعزيز حق البيئة

المبحث الاول

الاطار القانوني لحماية الحق في البيئة في نطاق التقاضي المناخي

ان الحق في البيئة احد الحقوق الاساسية للإنسان، اذ لم تعد مجالات الحماية على مجال معين بل تطورت الى مجال البيئة سواء البرية او البحرية او الجوية ، وعلى الرغم من التطور الموضوعي في مجال الحماية الا اننا نجد ان البيئة بدا الاهتمام بها منذ عام ١٩٧٢ من خلال مؤتمر استوكهم بالسويد الذي اعلن فيه عن رغبة الدول في حماية البيئة وما تثيره من اشكاليات التلوث والخطر الواقع عليها وعلى الانسان بالوقت نفسه .

وقد حددت الكثير من الاتفاقيات اطار قانونيا انطلقت منه الدول في مجال تعزيز الحماية والعمل على ابقاء البيئة بعيدة عن اية تأثيرات جانبية سواء كانت طبيعية او انسانية ، عليه سنقسم هذا

المبحث الى مطلبين ، نبحث في المطلب الاول التعريف بالبيئة وحمايتها من الناحية القانونية ، اما المطلب الثاني ستكون حول التغيير المناخي وانواعه وكما يأتي :

المطلب الاول

التعريف بالبيئة وحمايتها القانونية

ان البيئة تشكل المحيط الذي يعيش فيه الانسان ويعمل على تطويره بما يوفر الاحتياجات الخاصة به ويبقى مفهوم البيئة ومنذ القدم منبع اهتمام الانسام حتى وقتنا الحاضر ومع ذلك فان الانسان يؤثر ويتأثر بالبيئة التي يعيشها فهو يتأثر بها من خلال المقومات الحياتية والانسانية بما يتناسب وتطوراته وضرورياته وهو في الوقت نفسه يستغلها فان احسن استغلالها كانت لها انعكاسات ايجابية وان اساء استخدامها اثر فيها بشكل سلبي مما ينعكس عليه ايضا في المستقبل ، وعلى هذا الاساس سوف نقسم المطلب الاول الى فرعين نبحث في الفرع الاول التعريف بالبيئة من الناحية القانونية وفي الفرع الثاني مفهوم الحماية وكما يأتي :

الفرع الاول

تعريف البيئة من الناحية القانونية

تعرف البيئة عدة تعريفات فقهية وقانونية وسوف نركز في هذا الفرع على التعريف القانوني باعتباره ضمن صلب موضوعنا ،اذ عرفها البعض بانها مجموعة العوامل الفيزيائية والبيولوجية والكيميائية والجغرافية والطبيعية والمناخية المحيطة بالإنسان والمحيطة بالمساحة التي يقطنها والتي تحدد نشاطه واتجاهاته وتؤثر على سلوكه ونظام حياتيه "[١]. فيما عرفت منظمة اليونسكو البيئة عام ١٩٦٧ البيئة بانها " ذلك الجزء الذي يؤثر فيه الانسان ويتأثر به ، اي هو الجزء الذي يستخدمه ويستغله ويؤثر فيه ويتكلف معه " [٢].

اما في نطاق القوانين الوطنية فيمكن الاشارة الى القانون العراقي، في تعريف البيئة اذ عرفها المشرع العراقي بانها "**المحيط بجميع عناصره الذي تعيش في الكائنات الحية**"[٣].

والملاحظ على تعريف المشرع العراقي انه التعريف الذي اته به المشرع العراقي واسع جدا اذ عرف البيئة بجميع عناصرها بمعنى انه لم يقتصر على عنصر واحد فقط فضلا فهو شمل الى اجانب الانسان ، جميع الكائنات الحية الاخرى فجاء التعريف واسعا شاملا لكل من البيئة والكائنات الحية على حد سواء، فيما كان لمؤتمر ستوكلهم عام ١٩٧٢ مفهوما واسعا للبيئة فهو قد عرفها بانها ماء وهواء وتربة ومعادن ومصادر للطاقة ونبات وحيوان، " بل هي مجموعة الموارد المادية والاجتماعية المتاحة في وقت ما وفي مكان ما لاتباع حاجات الانسان وتطلعاته [4].

ومجمل القول ، ان البيئة تشكل اهمية موضوعية للإنسان وان التعريف القانوني يوفر لها الحماية في مجال القانون الدولي والوطني على حد سواء ، فالاتفاقيات الدولية التي عالجت مفهوم البيئة والقوانين الوطنية الت اشارت الى البيئة في نصوص عامة او قوانين خاصة تشكل اطارا قانونية للحماية تنطلق منه الجهود الدولية في مجال تعزيز المحافظة عليها لاسيما وان البيئة تشكل اليوم احد الاهداف الرئيسة للأمم المتحدة في ظل التنمية المستدامة .

ان حق الدولة السيادي في استغلال البيئة وحمايتها يشكل المنطلق الاول للتعريف ، فالدول بمختلف تطوراتها السياسية والصناعية والانسانية تحتاج الى البيئة وتتعامل معها وتتحمل قدرا كبيرا من المسؤولية الدولية في حالة انتهاك حقوق الدول الاخرى وحقها في استغلال البيئة والانتفاع منها ، ولعل المؤتمرات الدولية والاتفاقيات المعنية بها شكلت ضغطا واضحا على المشرع الوطني من اجل الاهتمام بها وتحسينها ولذلك نجد الكثير من الدول قامت بتشريع قوانين مؤامة للحاجات الانسانية والوطنية منها العراق ، اذ يشكل قانون البيئة تطورا نوعيا في مجال الاهتمام بها وحمايتها وتعزيز دور الدولة في استغلالها بالشكل الامثل .

الفرع الثاني

مفهوم الحماية الدولية للبيئة

يمكن تعريف الحماية الدولية بانها مجموعة القواعد التي تمنه الانتهاكات الاساسية لحقوق الانسان بموجب القواعد القانونية من مختلف مصادرها او هي جميع الجهود والانشطة المعنية بحماية حقوق الانسان بصفة عامة التي تهدف الى ضمان الاحترام الكامل لحقوق وفق النصوص القانونية

ويعرفها البعض: بانها الاجراءات التي تتخذها الهيئات الدولية ازاء والاليات التي تقوم بها الدولة تنفيذا لالتزاماته الدولية الخاصة بالاتفاقيات وقت السلم، او اثناء النزاعات المسلحة وتوفير ضمانات تطبيقها لإعمال نصوص الاتفاقيات تحقيا لمبدا الوفاء بالعهد [٥].

في وقت متأخر تنبه المجتمع الدولي الى البيئة اذ كانت الاهتمامات الدولية بعيدة عنها كثيرا ولم تنصب مراعاة الدول حتي السبعينيات من القرن الماضي نظرا للكوارث التي وجده المجتمع الدولي خصوصا بعد الحرب العالمية الثانية وأعقبها من صراع التسلح ففي مجال البيئة الجوية كان لاتفاقية فيينا عام ١٩٨٥ الدور الاهم في توفير الحماية القانونية اذ تعد هذه من تغييرات طبقة الاوزون وقد دخلت الاتفاقية حيز النفاذ عام ١٩٨٨ امام في مجال البيئة البرية فقد تم اعتما اتفاقية بازل للنفايات الصلبة والتخلص منها عبر الحدود عام ١٩٩٢ .

وفي مجال البيئة البحرية، نجد ان اتفاقية حماية التنوع البيولوجي عام ١٩٩٢ من ضمن الاتفاقيات الدولية المهمة في هذا المجال.

ان حماية البيئة اليوم لم تقتصر على الحماية المجردة بل ربطها بشكل مباشر بالتنمية المستدامة والعلاقة الوثقى بين البيئة والتنمية المستدامة اذ تشكل البيئة الاساس الذي تنطلق منه التنمية فبدون بيئة صالحة للعمل لا يمكن الحديث عن التنمية المستدامة ، وتعزيز مفهوم التنمية ينطلق من حماية البيئة على المستويات الوطنية والدولية كافة .

ان الربط الموضوعي بين البيئة والتنمية يدخل في صلب موضوعنا من خلال الاشارة الى التغيير المناخي فيما بعد وهو مسالة تتعلق بالبيئة والاسباب التي تقود الى مثل هذه الاجراءات والاشكاليات القانونية والسياسية وتأثريها على الدول .اذ تشير اهداف التنمية المستدامة الى البيئة من عدة اوجه كالهدف السادس الذي يعني بالمياه النظيفة والهدف السابع كالطاقة النظيفة وبأسعار معقولة والهدف الرابع عشر المتعلق بالعمل المناخي والهدف الرابع عشر المتعلق بالحياة تحت الماء والهدف الخامس عشر المتعلق بالحياة في البر[٦].

وهذا ان دل على شيء انما يدخل على تأثير البيئة في تحقيق تلك التنمية المستدامة ضمن خطة وجهود الامم المتحدة حتي عام ٢٠٣٠ من خلال ما اشار اليه البعض من ضرورة التنوع البيولوجي والمحافظة على الانواع الحية والالتزام بمبدأ الانتاجية والتنمية المستدامة واستغلال الموارد الطبيعية الحية والاستمرار بمنع او تخفيض مصادر التلوث اي كان نوعه وتعزيز التعاون الدولي والمساهمات الدولية الاخرى وتمويل برامج التنمية[٧] .

المطلب الثاني

التغيير المناخي وانواعه

يشكل التغيير المناخي احد اهم اسباب تنبه المجتمع الدولي نحو البيئة ، اذ يشكل واقعة مقلقة للعالم بسبب التطورات المتزايدة وسوء النتائج والعواقب التي قد تنال من الشعوب والدول في حالة حصول اية تغييرات لبية تتعارض مع الجهود الدولية الخاصة بالتنمية المستدامة ، ولذلك نجد ان الدول والمنظمة الدولية سعت ومنذ القرن الماضي الى تضمين التغيير المناخي ضمن اهدافها الاستراتيجية وقد توجت تلك الاهداف من خلال النص عليها ضمن الهدف الثالث عشر من اهداف التنمية .

ويشير تقرير الامم المتحدة حول التغيير المناخي بانه يشير من التحولات طويلة الأجل في درجات الحرارة وأنماط الطقس. يمكن أن تكون هذه التحولات ان تكون طبيعية، بسبب التغيرات في نشاط الشمس أو الانفجارات البركانية الكبيرة. ولكن منذ القرن التاسع عشر بدأت التأثيرات البشرية

تظهر على المناخ ، ويرجع ذلك أساسًا إلى حرق الوقود الأحفوري مثل الفحم والنفط والغاز. ينتج عن حرق الوقود الأحفوري انبعاثات غازات الاحتباس الحراري ، مما يؤدي إلى حبس حرارة الشمس ورفع درجات الحرارة. عليه فأننا في هذا المطلب سنبحث في فرعين مستقلين التعريف بالتغيير المناخي وانواعه وكما يأتي :-

الفرع الاول

التعريف بالتغيير المناخي

بدا الاهتمام الدولي بظاهرة التغيير المناخي باعتباره اهم القضايا التي تمس البيئة والدول والانسان عام ١٩٧٠ عندما بدا العلماء يربطون بين نشاطات الانسان ونغير المناخ وتحرك المناطق باتجاه القطبين ، وتم التوصل الى اتفاق يكون بموجبه ان تعقد الدول جميعا مؤتمرا عام لمناقشة الامر ، ورغم المحاولات والجهود الدولية للحد من ظاهرة انبعاث الغازات الدفيئة لم تتمكن تلك الدول من السيطرة على الانبعاثات بشكل مطلوب اذ ان اسبابها كثيرة ومتطورة ، ولكنهم نجحوا عام ١٩٨٥ في عقد مؤتمر في فيينا لجميع الدول لا قرار اتفاقية دولي حول المناخ وطبقة الاوزون وبالفعل تم توقيع اتفاقية حماية طبقة الاوزون وقد قسمت المسؤولية الواقعة على الدول الاطراف بين نوعين[٨]:

اولا: بالنسبة للدول المتقدمة :

الزمن الاتفاقية الدول المتقدمة عدم استخدام الموارد المستنزفة حتي عام ١٩٩٨ وتقديم المساعدات المالية للدول النامية وتسهيل نقل التكنلوجيا للدول النامية وتوفير احتياجات الدول النامية.

ثانيا : بالنسبة للدول النامية

الزمت الاتفاقية الدول النامية التوقف عن استنزاف طبقة الاوزون حتي عام ٢٠٠١ واتخاذ الاجراءات لتعزيز الوعي البيئي واعداد الخطط وتنفيذ المشاريع للتخلص من الموارد المستنزفة[٩] .

لقد اتجهت الدراسات في السنوات الأخيرة للاهتمام بالتغير المناخي ، من خلال ملاحظة الارتفاع في درجات الحرارة في انحاء العالم المختلفة ؛ اذ شمل التغير المناخي فترات أطول من تلك التغييرات فهي تغيير متذبذب وفي اتجاه معين، لفترة ممتدة تبلغ عقودا من الزمن، بين حقبة واخرى، كتناوب حقب الجفاف، وحقب تزايد الأمطار، وتناوب الحقب الباردة وكذلك الحقب الدافئة في المناخ [١٠] .

لقد عرف التغبر المناخي لمنطقة ما على سطح الأرض بشكل عام بأنه "اختلال التوازن السائد في الظروف المناخية كالحرارة، وأنماط الرياح، وتوزيعات الأمطار المميزة للمنطقة، مما انعكس في المدى الطويل على الأنظمة الحيوية القائمة"[١١] .

يعني تغيرا في المناخ بصورة مباشرة أو غير مباشرة يفضي الى التغيير في تكوين الغلاف الجوي العالمي والملاحظ فضلا عن التغيير الطبيعي للمناخ خلال فترات زمنية مماثلة[١٢]."

ان ظاهرة التغيرات المناخية تعد من أهم الظواهر التي اهتم بها الانسان منذ القدم، نظرا لما تعكس من اهمية على حياة البشرية جمعاء .

في القرن الثامن عشر بدا العلماء بالحديث عن ظاهرة تتعلق بالبيئة، الا وهي التغيير المناخي، اذ تزامنت مع بداية الثورة الصناعية في المملكة المتحدة، واثرها على الزراعة والصناعة، وفي وقتها انقسم العماء الى مؤيدين ومعارضين: اذ يرى البعض ان هذه الظاهرة ذات بعد سلبي بسبب تدخل الانسان فيها من خلال نشاطاته المستمرة على الارض، الا ان قسما منهم وجد ان ظاهرة التغيير المناهي ايجابية لا دخل للإنسان في احداثها ، وسواء كانت ظاهرة سلبية ام ايجابية فان ظاهرة التغيير المناخي تعد من اهم التحديات التي تواجه العالم اليوم بسبب تطورها المستمر واثرها السلبي على الانسان[١٣].

لقد شكل التغيير المناخي تطورا مهما اعاد الى الاذهان مسالة البيئة والحفاظ عليها خصوصا مع تنامي النشاطات الصناعية وتطورها واثرها على الانسان وهذا ما دفع الامم المتحدة عام ٢٠١٥ الى تبني فكرة التنمية المستدامة التي تأتي تزامنا مع خطة طموحة هدفها ان يكون العالم قد حققها عام ٢٠٣٠ الا وهي تحقيق التنمية للأجيال اللاحقة وابعاد الخطر على الاجيال المستقبلية والتركيز على الطاقة والمناخ والصحة والعمل من خلال تلك الاهداف بوصفها مرتكزات اساسية تصب في الحفاظ على البيئة وتجنب ووقع الكوارث مستقبلا

لذلك يمكننا تعريف التغيير المناخي بانه (كل تغير في المناخ بشكل مباشر او غير مباشر يؤثر على البيئة والانسان ويجعل من قدرة البشر على استهلاك الطاقة امرا محدودا ويؤثر على البيئة المحيطة به بشكل سلبي ويدفعه للعمل من اجل اتخاذ الاحتياطات اللازمة للحفاظ على حياته وحقوقه في الحاضر وفي المستقبل).

الفرع الثاني

اسباب التغيير المناخي

ان التغيير المناخي لآياتي من سبب واحد فقط بل ان هناك عدة اسباب قادرة على احداثه وحدوثه في الميدان ويمكن اجمال تلك الأسباب بسببين اساسين هما الاسباب الطبيعية والاسباب البشرية :

اولا: الاسباب الطبيعية

تشكل الاسباب الطبيعية احد اهم اسباب تغيير المناخ الذي لا دخل للإنسان فيه ، اذ تعد الاسباب الطبيعية ذات اهمية موضوعية في حدوث التغيير المناخي، مثال ذلك الزلازل والبراكين، كذلك توليد الطاقة، فتوليد الطاقة الكهربائية وارتفاع درجات الحراة بشكل ما نراه اليوم بسبب حرق الوقود الأحفوري، في جزءٍ كبير من الانبعاثات العالمية. فضلا عن ذلك فان توليد الطاقة الكهربائية والذي يتم عن طريق حرق الفحم أو الزيت أو الغاز، يساعد على انتاج ثاني أكسيد الكربون وأكسيد النيتروز [١٤] .

كذلك يشكل ارتفاع درجات الحرارة سببا اخر من اسباب ظاهرة التغيير المناخي، او التحول المناخي، اذ تسهم ارتفاع درجات الجرارة في التغيير المناخي اذ تشير الاحصائيات الى ذلك وتأثير الارتفاع في التغيير نحو شكل اكثر لبية في التغيير والتحول للوصول الى ما يسيمه البعض بالكارثة الزاحفة[١٥].

ولكننا حين ننظر الى درجات الراي لا يمكن اعتبارها سببا مباشرا بل هي نتيجة لسبب النشاط البشري من خلال النشاط الصناعي الذي يؤدي الى الارتفاع في الدرجات ويقود الى تغيير المناخ .

ويمكننا القول في معرض بيان الاسباب الطبيعية ان تلك الاسباب لن تكون بذاتها مطلقا، بل قد تكون سببا لنشاط تدخل الانسان او نتيجة لتدخله المبشر ايجابيا كان ام سلبيا مما ينعكس على البيئة والمناخ بشكل عام في الحاضر او المستقبل ويعكس اسبابا طبيعية غير مباشرة على التغيير المناخي .

ثانيا: الاسباب البشرية

ان تدخل الانسان بشكل مباشر او غير مباشر في البيئة التي يقيم فيها وتدخله من اجل ضمان مصالحه قد يؤدي الى تغيير في المناخ نتيجة ذلك السلوك غير المدروس او الواعي ، ولذلك فان التغيير المناخي وان عاد الى اسباب طبيعية فهو لا يخلو من تمون نسبة التدخل البشري اكبر كون الانسان يريد الحصول على حاجته بشكل او باخر عن طريق استخدام طرق ، ووسائل، تؤثر على

البيئة وتؤدي الى كوارث انسانية وطبيعية فضلا عن التجارب التي يقوم بها الانسان سواء في الجو او البر او البحر وماينتج عن لك من ارتفاع لدرات الحرارة او الجفاف لاو البرودة وهذا نتيجة تلك الممارسات غير المحسوبة من قبل البشر .

فضلا عن ذلك الارتباط الوثيق بين البيئة التي يقيم بها الانسان والامن الغذائي الذي يعد جزءا من الامن الانساني بمجموعه ما يشمل من صحة وغذاء واستقرار وغيرها من وسائل العيش ادرك خلالها الانسان ان ضرورة البقاء تفوق على مصالح البيئة وهذا ما دفع الامم المتحدة الى وضع خطة عاجلة لضبط التنمية من خلال ١٧ هدف كانت تهدف من خلال ال ١٥ ان يحقق نوعا من التوازن بين النسان والبيئة ولذلك جاءت الهداف مؤامة مع تطلعات المجتمع الدولي فيما يخص البيئة والتنمية واثرها بشكل مباشر او غير مباشر على المناخ .

فضلا عما سبق يمكن ان يؤدي نشاط الانسان في الطبيعة الى التغيير المناخي فمسالة ازالة او قطع الغابات يمثل سببا اخر للتغيير المناخي، اذ إن قطع الغابات سواء لا نشاء مزارع او مباني ، فهي تطلق غاز الكربون الذي كانت تخزنه. ويتم تدمير ما يقارب ١٢ مليون هكتار من الغابات كل عام. فالأشجار تمتص ثاني أكسيد الكربون، لذلك يمثل تدميرها الحد من القدرة على إبقاء الانبعاثات خارج الغلاف الجوي. لذلك يجد البعض ان "إزالة الغابات، إلى جانب الزراعة والتغيرات الأخرى في استخدام الأراضي، مسؤولةً عن ما يقارب ربع انبعاثات غازات الدفيئة العالمية" [١٦].

المبحث الثاني

التقاضي المناخي في نطاق القانون الدولي العام

يمثل موضوع التقاضي المناخي تطورا جديدا في نطاق الاجراءات المتبعة في القانون الدولي العام ، فهو اجراء مستحدث جاء تلبية لحاجة الانسان في التغيير المناخي ومرتبط به ارتباطا شديدا ، اذ شكل التقاضي المناخي نموذجا اضحى على وجود خلل في البيئة والمناخ، وانعكست سلبا على الانسان الذي بدأ بالدفاع عن حقه في البقاء امام تغيير مناخي سببه نشاط معين او سلوك لشخص اخر طبيعي أ كان ام معنوياً ، وهذا ما ستتبع ان يكون هناك محور جوهري هدفه البقاء في وجه التغيير المناخي من خلال المطالبة بالتعويض او اثبات الحق او ازالة الضرر ، وكل تلك الدعاوى ، كانت تدخل ضمن نطاق جديد مستحدث يطلق عليه التقاضي المناخي

ان تطور القانون الدولي عموما والتطور الحاصل في مجال البيئة شكل منعطفا كبيرا في سبيل اقامة اجراءات ذات طبيعة خاصة تتعلق بالمناخ ، لم تكن معروفة سابقا ولم تكن معهودة فيما مضى من الزمن ، ولذلك فان البحث في ميدان التقاضي المناخي يشكل دراسة موضوعية تحاول تسليط الضوء على الاليات الدولية والوطنية وتحدد المسؤولية الدولية فيما يتم ارتكابه بحق البيئة والمناخ بشكل

خاص وهذا ما يؤدي الى تعجيل الالتزام من الدول والافراد بكل ما تم اقراره في الاتفاقيات او الاعلانات الدولية حوق مسالة البيئة والمناخ وضرورة مراعاة خطط الامم المتحدة في تحقيق التنمية المستدامة التي تتطور تدريجيا كلما ذهبنا باتجاه حماية المناخ والبيئة من الانتهاكات.

عليه سوف نسلط الضوء في هذا المبحث على التعريف بالتقاضي البيئي وانواعه في المطلب الاول اما المطلب الثاني سيكون حول امثلة تطبيقية حول التقاضي المناخي وكما يأتي:

المطلب الاول

التعريف بالتقاضي المناخي وانواعه

يمكن بيان اهمية التقاضي المناخي اليوم بكونه اجراء قضائي، يهدف الى تحقيق العدالة البيئية في الوقت الذي اصبحت فيه البيئة عموما والمناخ بشكل خاص معرضين للانتهاكات في المجتمع الدولي.

ان التقاضي المناخي يمكن ان يعد احد انواع الدعاوى التي ترفع امام القضاء الدولي او الوطني بهدف الزام الاشخاص الطبيعية او حتى المعنوية ، او الشركات باتخاذ الاجراءات الخاصة لمعالجة اسباب التغيير المناخي ، فهو الية قانونية لمسائلة أي مسؤول عن المناخ والتلوث والانبعاثات ،فهو المسار القانوني الذي باستخدام فيه لمسائلة الحكومات او الكيانات الخاصة عن افعالها او تقاعسها فيما يتعلق بمواجهة ازمات المناخ لا لزامها باتخاذ تدابير فعالة للحد من انبعاثات الغازات الدفيئة او التكيف مع اثاره وحبر الضرر الناجمة عنه استنادا الى قواعد القانون الدولي العام او القوانين الوطنية فيما يتعلق بالحقوق والحريات ، عليه سنقسم المطلب الاول الى فرعين نبحث في الاول التعريف بالتقاضي المناخي اما الفرع الثاني انواعه وكما ياتي:-

الفرع الاول

التعريف بالتقاضي المناخي

التعريف الشائع لدعاوى تغير المناخ هو "القضايا المرفوعة أمام الهيئات القضائية وشبه القضائية، والتي تتناول مسائل جوهرية تتعلق بعلم تغير المناخ أو سياساته أو قانونه". ولذلك فإننا امام مصطلح التقاضي المناخي يمكننا القول بانه نوع حديث من القضايا القانونية التي تصل إلى النظم القانونية المحلية والإقليمية والدولية. في الوقت الحالي، لا تزال دعاوى التغيير في المناخ إلى حد كبير مسألة تتعلق بالقانون المدني، إلا أن اعتبارات إدخال القانون الجنائي في هذا النقاش تتطور بسرعة. ظهرت اولى الدعوات الأولى من هذه القضايا في ثمانينيات القرن الماضي، وخاصة في الولايات المتحدة وأستراليا، إلا أن دعاوى تغير المناخ تطورت بشكل ملحوظ منذ ذلك الحين، أما الدعوات الاخرى فقد ظهرتا في العقدين الأول والثاني من القرن

الحادي والعشرين، فقد ركزتا اهتمام الباحثين على تطوير الأطر وتحليل آثار الحوكمة أو السياسات على هذه القضايا.

يرى البعض أن هذه الدعوات لتدخل القضاء في شان المناخ متداخلة ومتزامنة. وحتى الآن، لا يزال تحليلها، الذي يهتم بالمنظورات والنتائج متعددة التخصصات سائدا.[١٧].

ويرى البعض ان مفهوم التقاضي المناخي يعنى بكونه إجراء قانوني يهدف إلى مكافحة تغير المناخ، ويتضمن حججا قانونية تتعلق به. فهو إحدى الأدوات التي تستخدمها المجتمعات والأفراد لإجبار الحكومات والشركات على بذل المزيد من الجهود لمنع تغير المناخ الخطير[١٨].

والملاحظ على هذا التعريف انه اقتصر على اجراء قانوني أي من الناحية الاجرائية فهو اداة للمجتمعات والافراد في حين ان تعريف التقاضي المناخي اوسع من هذا ليس فقط اجراء قانوني بل هو يتعلق بالموضوع ايضا فالتغير المناخي موضوع معقد ومتشابك ولابد من تحديده قبل أي اجراء قانوني

ويجد البعض بان التقاضي المناخي مجموع القضايا المرفوعة أمام الهيئات القضائية وشبه القضائية، والتي تتناول مسائل جوهرية تتعلق بعلم تغير المناخ

ونلاحظ ان هذا التعريف لا يختلف عن سابقه فهو يتعلق بالقضايا المرفوعة امام هيئات قضائية او شبه قضائية ولكنه لم يحدد ماهية هذه القضايا وكيف يمكن ان تجد لها صدى حل في المحاكم سواء الوطنية او الدولية على حد سواء فالموضوع براينا يسبق الاجراء .

على الرغم من وجود الكثير من الدعاوى التي تشير الى المناخ ولكنها لا تذكر التغيير المناخي بشكل واضح ومركز ودقيق، الا ان لها تأثير خطير على حجم انبعاثات غازات الاحتباس الحراري أو قدرة المجتمع على الصمود في مواجهة تغير المناخ [١٩].

يشهد اليوم تطورا في رفع الدعاوى الخاصة بالمناخ، اذ انه ومع تزايد عدد دعاوى المناخ على مر السنين، تزايد تنوع القضايا، مما زاد من خيارات تصنيفها، وضمن الأنواع المختلفة من القضايا، نلاحظ مع ذلك اختلافا في الحجج القانونية التي يقدمها المتقاضون بسبب او باخر يتعلق بالمناخ.

والملاحظ ان المطالبات الاخرى التي يقدمها المتقاضون لتحقيق العدالة البيئية، وعلى سبيل المثال، قد يختار احد المتقاضين في رفع الدعوى الخاصة بالوقود الأحفوري، الطعن في عملية إصدار التصاريح المتعلقة بمشروع معين للوقود الأحفوري؛ أو قد يختار احد المتقاضين استهداف سياسات البنوك، التي تقدم الدعم المالي لتلك المشاريع، ولكنها في المحصلة متعلقة بموضوع

الوقود الاحفوري، احد اهم اسباب تغيير المناخ، وتختلف الآراء حول اتجاهات قضايا المناخ باختلاف عناصر القضية التي تختار التركيز عليها[٢٠].

المسالة الاخرى المتعلقة بالتغيير المناخي، مسالة التكيف، اذ تتمثل القضايا القانونية، التي تكون محل خلاف رئيس ينشا بسبب الاهلية، وحول حصول الضرر من عدمه، لرفع الدعاوى المناخية، واجراء التقاضي المناخي، ففي بعض الدعاوى يلاحظ ان الضرر لم يتحقق بعد، على الرغم من ثبوت العلاقة السببية بين **(الضرر المحتمل)** وتصرفات المدعى عليهم طبقا لنظرية المخاطر، ومن ثم يفسر هذا الامر كونه اجراء احتياطي، ولكن البعض يرى، انه لكي يكون الضرر قابلاً للتعويض، يجب أن يكون موجودًا. ويتطلب القضايا التي تسعى إلى التخفيف من الضرر، من المدعى عليه، اتخاذ "العناية الواجبة بهدف الحد من الانبعاثات أو تقليلها، بما في ذلك اتخاذ التدابير اللازمة والمناسبة بما يعمل على تقليل حدوث الضرر في الحال او المستقبل مما ينفي اقامة المسؤولية القانونية .

كما وتثير قضايا التخفيف صعوبة مماثلة لتلك التي تثيرها قضايا التكيف، كونها وقائية في جوهرها. تتناول قضايا الخسارة والضرر "الضرر عن تغير المناخ الناجم عن أنشطة الإنسان"، فإنهما يتعلقان بالضرر الفعلي، ويمكن تعويضهما. ومع ذلك، يواجه المدعون تحدي ربط الضرر بأفعال المدعى عليهم الخاصة، مما يجعل "قابلية التعويض عن الإصابات المتعلقة بالمناخ، وهي الصعوبة الرئيسية في تحديد الأهلية القانونية"، وذلك من خلال السعي لإثبات السببية القانونية.

تكمن المشكلة الرئيسية بين انطباق قواعد الأهلية القانونية ودعاوى تغير المناخ في أن الأخيرة هي نتيجة لتراكم أسباب متعددة العوامل ومتراكمة. ويشكل حجمها الواسع تحديًا لطبيعة الأهلية القانونية ذاتها، التي تُصمم وتُصمم في الوقت نفسه لتخصيص

تكمن المشكلة الرئيسية بين انطباق قواعد الأهلية القانونية ودعاوى تغير المناخ في أن الأخيرة ناتجة عن تراكم أسباب متعددة ومتراكمة. ويشكل حجمها الواسع تحديا لطبيعة القواعد النافذة، التي تكون مصممة لتحديد العلاقة بين طرفين، في علاقة قانونية . وقد أدى هذا التناقض– وحسب بعض الراي – إلى تضارب في السوابق القضائية، وإلغاء العديد من القضايا لعدم أهليتها القانونية

اما اشكالية الاخرى المتعلقة بالتقاضي المناخي تتعلق بتفسير القواعد القانونية، اذ يثير التعارض المتأصل بين الصفة القانونية والدعاوى القضائية المتعلقة بتغير المناخ دعواتٍ لتفسير مرن. للتغلب على اية اشكاليات تتعلق بالدعاوى الخاصة بالبيئة عموما والمناخ بشكل خاص، مما دفع

المؤلفين الأوائل إلى وصفه بأنه "عائق". وهذا يدل على الصعوبات التي يثيرها التقاضي المناخي في الواقع كون العلاقة بين الصفة القانونية وبين مسالة رفع الدعاوى وتفسيرها يشكل عائقا قانونيا لتحقيق العدالة البيئية

ولذلك نجد البعض من الكتاب يعتبر ان قضايا المناخ غير القابلة للتقاضي بموجب قواعد الصفة القانونية الحالية اذ تشير إلى نقصٍ في الابتكار القانوني ، مما يبرر اعتماد نهجٍ متساهل (او قواعد مرنة) . وتُعتبر الصفة القانونية أيضًا غير قابلة للتخصيص او الاختزال[٢١] .

عليه يمكن تعريف التقاضي المناخي بانه جميع المواضيع البيئية التي تتطلب اتخاذ اجراءات قانونية هدفها تحقيق العدالة البيئية في قضايا المناخ من خلال رفع دعاوى امام المحكم المختصة سواء كانت وطنية ام دولية .

الفرع الثاني

انواع التقاضي المناخي

ان التقاضي المناخي ليس نوعا واحدا بل قد يكون على عدة انواع اما تتعلق بموضوع الدعوى او بشخص الدعوى وعليه يمكن تصنيف الانواع طبقا للموضوع او الشخص وكما ياتي :

اولا: بالنظر الى موضوع الدعوى

يمكن تقسيم انواع التقاضي المناخي بالنسبة لموضوع الدعوى الى قسمني اساسين ، دعاوى التخفيف ودعاوى التكييف، بالنسبة للنوع الاول وهي دعاوى التخفيف وهي دعاوى ترفع ضد الدول التي تساهم بشكل كبير في تغيير المناخ وتفشل في تحقيق تخفيضات كافية للحد من انبعاث غاز الاحتباس الحراري ويكمن الهدف من مثل هذه الدعاوى الضغط على الحكومات واجبارها على تبني سياسة جريئة لتحقيق انخفاضات في غاز الاحتباس الحراري التي تحبس الغلاف الجوي والتخلص تدريجيا من الوقود الاحفوري الذي يلوث البيئة ومثالها في احدى القضايا رفعت منظمة غير حكومية (حكماء من اجل حماية المناخ) بدعم من منظمة السلام الاخضر ضد حكومة سويسرا لانتهاكها التزامات بالتخفيف من اثار تغيير المناخ معتبرة ان سويسرا لم تتخذ اجراءات كافية تتعلق بالسياسة المناخية مستندة في ذلك الى الحق في الحياة والحق في الصحة والرفاهية وقد ايدت المحكمة الاوروبية تلك الدعوى ويعتبر القرار تاريخيا اذ تم اتخاذ قرار من المحكمة الاوربية في شان نطاق التزاماتها فيما يتعلق بتغيير المناخ قد تشكل انتهاكا لحقوق الانسان .

اما النوع الاخر فهي دعاوى التكييف اذ يبين التكييف بانه الإجراءات التي تساعد في الحد من التعرض للتأثيرات الحالية او المتوقعة لتغيير المناخ كزراعة انواع محاصيل اكثر مقاومة

للجفاف او الظروف المتغيرة او ادارة الاراضي للحد من خطر الحرائق الخاصة بالغابات وبناء دفاعات للحد من الفيضانات وتحسين ونقل البنية التحتية من المناطق الساحلية المتأثرة بارتفاع مستوى سطح البحر .ومن ابرز قضايا التكييف قضية لوغاري ضد حكومة باكستان بوصفها سابقة قضائية ايجابية من قضايا تغيير المناخ القائمة على حقوق الانسان في المستقبل اذ قام لغارس برفع دعوى قضائية ضد الحكومة الباكستانية بسبب تقاعسها في مواجهة المناخ مشيرا الى التقاعس والتأخير وعدم الجدية ينتهك الحقوق الاساسية للإنسان .

ثانيا : القضايا المناخية طبقا للمدعي

يذهب البعض ان هناك دعاوى اخرى تتعلق بشخص المدعي وليس بالموضوع وقد تم تقسيمها الى دعاوى القانون العام ودعاوى القانون الخاص، اذ يختص النوع الاول من الدعاوى التي ترفع امام القضاء الاداري او الدستوري او امام لجان حقوق الانسان والمحاكم الدولية لمساءلة الدولة عن عدم كفاية الاجراءات ويعتد هذا النوع من القضايا على بحث التزامات الدول لحماية الحقوق الاساسية بموجب قوانين وطنية او بموجب احكان القانون الدولي ويعد هذا النوع من اقدم انواع التقاضي المناخي من حيث النشأة وابرزها من حيث الانتشار ومن ابرز القضايا في هذ المجال الدعوى المرفوعة ضد كوريا الجنوبية عام ٢٠٢٠ امام المحكمة الدستورية بسيول في اول قضية مناخية لشرق اسيا من ١٩ ناشط ضد تدابير الحكومة الكورية وفشلها في تخفيف انبعاث الغازات الدفيئة وقد قضت المحكمة عام ٢٠٢٤ ان القانون الخاص بشان حياة الكوبون لا تتماشى مع الدستور

اما بالنسبة للقانون الخاص فهي التي ترفع لإلزام الافراد والمؤسسات والشركات المختلفة باتخاذ التدابير اللازمة لضمان عدم التسبب في الاضرار بأنشطتها مثال رفع دعوى ضد شركة نفط فرنسية وملاق الكربون وقدم المدعون شكوى يطالبون المحكمة الفرنسية ان تامر شركة توتال بالاعتراف بالمخاطر الناجمة عن انشطتها[٢٢] .

ونرى ان هذا التمييز القائم على اساس الموضوع والشخص- مع تقديرنا لوجهة النظر المطروحة – غير دقيق فالدعاوى القائمة على القانون العام ليست الا صورة مماثلة لدعاوى التكييف او التخفيف من حيث الموضوع ولا تختلف عنها بشي ، امام القانون الخاص فهي يمكن اعتبارها نوعا اخر من الدعاوى لأنها تقام على اشخاص وليس حكومات وهذا ما يجعلها نوعا اخر، ونرى ان التقسيم الدقيق يمكن ان يكون اقامة انواع التقاضي المناخي على اساس الدعاوى في مجال القانون العام (الدولي والوطني) والقانون الحاص (الافراد والشركات) لتكون اقرب للواقع .

أصدرت أعلى محكمة لحقوق الإنسان في الأميركتين حكماً قاطعاً: أزمة المناخ تُعدّ حالة طوارئ حقيقية لحقوق الإنسان، وقد أوضحت محكمة البلدان الأمريكية طوارئ حقيقية لحقوق الإنسان.، وقد أوضحت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أن الدول والشركات ملزمة بموجب القانون الدولي بمعالجة أسباب وتداعيات تغير المناخ. ويعد التقاعس عن ذلك انتهاكاً لحقوق الإنسان.

ويرى البعض ان هذا الحكم تاريخي. اذ اعلن على الدول اتخاذ إجراءات عاجلة، قائمة على أسس علمية، ومُركّزة على الإنصاف بشأن المناخ، ليس كخيار، بل كواجب قانوني. إلى جانب الآراء الاستشارية الأخيرة بشأن المناخ الصادرة عن المحكمة الدولية لقانون البحار ومحكمة العدل الدولية ، يُقدّم قرار محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان إطاراً شاملاً لتعزيز العدالة المناخية في جميع أنحاء العالم .

ويشير هذا الراي ان اهمية هذا الحكم للمشرعين والمدافعين عن البيئة في الأميركتين. فهو يمثل نقطة تحوّل حاسمة للمجتمعات التي تُكافح من أجل البقاء، وللأجيال القادمة التي تهدد حياتها، وللنظم البيئية المُعرّضة للخطر. اذ يقدم هذا الرأي اهمية قانونية تشير الى ضرورة الا تصبح مفاهيم الكرامة الإنسانية والسلامة البيئية والعدالة بين الأجيال مجرّد مثل عليا او مبادئ وحسب، بل هي حقوقا قابلة للتنفيذ[٢٣] .

المطلب الثاني

تطبيقات حول التقاضي المناخي

في ظل التطور الحاصل في المناخ والتغيير المناخي ، فان القضاء الدولي لم يكن جاهزا او مؤهلا او قادرا على التصدي لمسائل المناخ وتغييره ، اذ كانت النزاعات الدولية لا تعرف معني التغيير المناخي ، بل كانت منشغلة في مواضعي اخرى كالنزاعات المسلحة او اللجوء او التطورات الحاصلة في حقوق الانسان ، الا ان التطورات الدولية الزمت العالم على معالجة قضايا اوسع واكبر مع تدخل مجلس الامن الدولي ومنذ عام ١٩٩٢ في توسيع مفهوم السلم والامن الدوليين ليشمل قضايا المناخ والبيئة والديمقراطية وغيرها من المسائل الاخرى التي كانت اما غير معالجة او تعد من صميمي السلطان الداخلي **للدولة**

الفرع الاول

نشأة التقاضي المناخي

ان الشعور بالإحباط الناتج عن الانتكاسات التي عانى منها نشطاء المناخ عند سلوك المسارات السياسية من خلال بدء المفاوضات عام ١٩٩٧٩ في مؤتمر المناخ العالمي الاول

في جنيف تم انشاء فريق خبراء للجنة الحكومية المعنية بتغيير المناخ عام ١٩٨٨ الا ان الكثير من الأسباب التي دعت الى لجوء الافراد الى محاكم وطنية وهي (مرت حركة المناخ بعدد من المفاوضات غير الناجحة ، وعدم وجود محكمة دولية معنية بالمناخ ، فضلا عن عدم الزامية الاتفاقية الاطارية هي طابع غير ملزم[٢٤].

في أكثر من أربع عشرون دولة في العالم في الشمال والجنوب اتخذ الأفراد والمنظمات غير الحكومّة ومحاموهم مكانة جيدة في التحكم فً التطور المناخً وخاصة فً ساحة المحكمة، وبالتالٍّ وضح امتداد النضال الاجتماعي والبيئي وتعزيز دور المحاكم

وفي هذا الخصوصٌ اشار الحكم المحكمة العليا الامريكية في قضيّة Massachusetts ضد وكالة حماية البيئة الامريكية EPA والصادر في ٢ نيسان ٢٠٢١ على انه بالحركة العالمّية لإضفاء الشرعّية علً العدالة المناخّية من خلال اعلان المحكمة العليا عدم قبول رفض وكالة حماية البيئة لتنظيم الغازات الدفيئة ، حّيث انتهت المحكمة الى ان حماية البيئة الامريكية مكنها من تنظيم ثاني اكسيد الكربون باعتباره ملوثا للهواء، وذلك لان تعريف ملوثات الهواء حسب قانون ملوثات الهواء سمح بتنظيم أي ملوث للهواء ، كما أكدت المحكمة على ان وكالة حماية البيئة لا تستطيع ذكر اسباب سياسية تبرر عدم إصدار معايير انبعاثات السيارات، بموجب قانون الهواء النظيف استنادا الى وجود خطر وشيك ووضر محقق ، جراء عدم تنظّم هذه الانبعاثات من جانب الوكالة ، ومن ثم قدمت المحكمة العليا احدى اكثر الاستراتيجيات في العالم والتي تهدي الى اجبار الدول على العمل لتقلل او تخفف اثار تأثير المناخ والتي اشير اليا بالمصطلح "regulate to Litigate

ان تسوية المنازعات البيئية عن طريق المنظمات الدولية امر تحتمه ضرورة الاشياء فالمنظمات الدولية وان كانت متخصصة او غير متخصصة فهي تضع المعايير الدولية لأليات عمل الدول ومن ثم أي تجاوز على تلك الاليات سوف يشير الى وجود خطر او وقوع ضرر يحتم تدخل تلك المنظمات والامر الثاني والمهم ان التلوث والاضرار التي تحدث في البيئة انما هي عابرة لحدود وعليه ترتبت تعاونا دوليا، ولذلك لا يمكن للقانون الوطني، او الدولة وحدها معالجة هذا الضرر، بدون تعاون وتدخل المنظمة الدولية، التي تساعد في وضع المعايير، كما قلنا وتراقب مدى الامتثال لتلك المعايير، ومدى التزام الدول بها في اطار القانون الدولي العام[٢٥].

كما اشارت المادة الرابعة الى الالتزامات الى ضرورة وضع قوائم وطنية لحصر الانبعاثات البشرية المصدر من مصادر جميع غازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال واعداد برامج وطنية وحيثما يكون ذلك ممكنا اقليمية تتضمن تدابير للتخفيف من تغيير المناخ عن

طريق معالجة الانبعاثات البشرية المصدر من غازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال ، كذلك العمل والتعاون على تطوير وتطبيق ونشر ، بما في ذلك نقل التكنلوجيا والممارسات والعمليات التي تكبح او تخفض او تمنع الانبعاثات البشرية المصدر من غازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال، في جميع القطاعات ذات الصلة [٢٦]، فضلا عن تلك الجهود فان الامم المتحدة قد وضعت برنامجا لحماية البيئة ، اذ انه من النتائج الايجابية التي خرج بها مؤتمر ستوكلهم عام ١٩٧٢ هو اقتراح انشاء وكالة متخصصة لحماية البيئة من خل قيامها بهذه المهام وقد انشا نتيجة هذا الاقتراح برنامج الامم المتحدة للبيئة والمعروف اختصارا (UNEP) الذي بدا بممارسة نشاطه عام ١٩٧٣ وهذا البرنامج هيئة دولية متخصصة بشؤون البيئة ويعد هذا البرنامج بمثابة الجهاز المختص والمصدر الرئيس على المستوى الدولي ويعمل البرنامج على المحافظة على البيئة من خلال العمل والتوعية للأمم والشعوب من اجل بيئة افضل دون ان تنال من اجيالنا في المستقبل وقد اسهم البرنامج في تأسيس مفهوم الشراكة العالمية من اجل البيئة من خلال اهدافه التي من بينها الاسهام في تطوير القانون الدولي البيئي يتلاءم في سد الاحتياجات من خلال العناية بالبيئة والمسؤولية والتعويض، عن التلوث والاضرار البيئية اللازمة والناتجة عن الانشطة الواقعة ضمن سيادة الدولة، ومساعدة الدول ولاسيما النامية، على حل المشاكل البيئية المالية، لتشجيع هذه الدول في الانشطة الدولية التي تهدف الى المحافظة على البيئة وتحسينها، وفي عام ١٩٩٠ تم تحقيق انجازات في مجال حماية طبقة الاوزون باعتماد الية لتنفيذ بروتوكول مونتريال، فضلا عن الانجازات الاخرى في مجالات ثمانية اوصى بها مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة للبيئة في مقرره ١٥/ ١ ابرزها حماية الغلاف الجوي من خلال مكافحة تغيير المناخ وارتفاع درجة الحرارة العالمية واستنفاذ طبقة الاوزون والتلوث عبر الحدود وغيرها [٢٧].

الفرع الثاني

الاهمية الموضوعية للتقاضي المناخي

كما هو معلوم فان التقاضي المناخي يستند الى مجموعة من الاجراءات والمبادئ القانونية من بينها الحق في بيئة سليمة وحماية حقوق الانسان والالتزام بالاتفاقيات الدولية مثل اتفاقيات باريس للمناخ وقد اصبح هذا النع من التقاضي كما بينا وسيلة يلجا الى الافراد والمنظمات الدولية للضغط على الحكومات من اجل تبني سياسات اكثر دقة في مواجهة التغيير المناخي، ويمكن بيان اهمية التقاضي المناخي في عدة مسائل موضوعية ابرزها :

اولا: ان وجود هذا النوع من التقاضي يعزز مبدا المساءلة والشفافية اذ يساعد على تحديد المسؤولية المشتركة فيما اذا حدث ضرر مادي على البيئة جراء التجارب او الاعمال او التصرفات التي قامن بها الحكومات تجاه البيئة خصوصا مع اثبات الصعوبات المتعلقة بالعلاقة المباشرة بين الافعال والضرر البيئي المناخي في ظل غياب تنظيم دولي لحماية البيئة يشير الى مسالة التقاضي فضلا عن التفاوت في الانظمة القضائية للدول .

ثنيا: يساهم مبدا التقاضي المناخي في تطوير قواعد القانون الدولي اذ تؤدي الاحكام القضائية دورا في تفسير النصوص القانونية البيئية ذات الطابع الدولي وتوسيع نطاقها خاصة فيما يتعلق بحقوق الانيان ، اذ بدأت الكثير من المحكم الوطنية وحتى الدولية في الربط الموضوعي بين التغيير المناخي وحقوق الانسان الاساسية مثل الحق في الحياة والحق في الصحة والحق في بيئة سليمة مما يعزز قيمة الحقوق في القانون الدولي العام.

ثالثا: يساهم التقاضي المناخي في سد الفجوات التشريعية اذ ان العديد من التشريعات الوطنية وحتى الاتفاقيات الدولية لم تعد تعمل على معالجة الكثير من الحالات المستجدة وغير كافية لسد الثغرات مما يعني افتقار اليات تنفيذ فعاله وهنا سيكون للقضاء الدولي دور في فرض معايير قانونية جديدة تلزم الاطراف باتخاذ اجراءات جديدة .

رابعا : ان التقاضي المناخي يساعد على التعاون الدولي اذ يسلط الضوء على الطبيعة المشتركة للتغيير المناخي ويدفع الدول الى التنسيق فيما بينها لتفادي المسؤولية مما يعني تقاسم الاعباء بشكل عادل، فالتقاضي المناخي يساهم في نشؤ منهجيات وسبل تعاون بغية تحقيق العدالة المناخية وتأسيس التزامات ائتمانية لمسؤولي الشركات [٢٨]، **فالتقاضي المناخي لا يقتصر اثره على الحكومات فقط بل يمتد الى الشركات المتعددة الجنسيات خاصة قطاع الطاقة والصناعة اذ يمكن تحميل تلك الشركات المسؤولية عن الاضرار البيئية التي تسببها مما يدفعها الى تبني ممارسات اكثر استدامة في ظل الضغط الدولي والشعبي عليها .**

خامسا : ان اهمية التقاضي المناخي تكمن فيما يطلق عليه البعض ب(المراجعات الدستورية) وهي من اهم ادور السلطة القضائية في الحكومات من خلال التأكيد على الالتزام بالضمانات الدستورية اذ تقوم السلطة القضائية يتنفذ هذا الدور من خلال اجراء المراجعات الدستورية او المراجعة القضائية وهذه الاخيرة قد تكون بعدة حالات ، اذ تشمل اليات الرقابة المتباينة مع التأكيد على هدف واحد من خلال الالتزام بالحكام الدستورية في التصدي لاية قوانين او اجراءات حكومية تتعارض معها ، إذ من خلال المراجعات الدستورية تعمل السلطة القضائية على اعادة تقييم التشريعات والاجراءات الحكومية ويرى البعض ان هذه المراجعة قدا تكون الية ووسيلة في الوقت

نفسه ، فهي الية يمكن من خلالها لحماية الدستور عبر تطبيقه بشكل واضح وصحيح وهي وسيلة تمنح القوة للأحكام الدستورية وتعمل على عدم اتخاذ اجراءات تنتهك القواعد الدستورية وتعمل على تقييم شامل لمدى مطابقة القوانين للدستور[٢٩] .

ولكن في هذا السياق يمكننا طرح التساؤل الاتي : اذا لم يكن في الدستور نصوصا كافية لمعالجة التغيير المناج والية تنفيذ العدالة المناخية طبقا للمستجدات فما هو دور المراجعة الدستورية ؟

يمكن الاجابة على هذا التساؤل بالقول: ان المراجعة الدستورية ولكونها اداة عامة لتقييم القوانين والاجراءات فانها تستطيع ان تبين ان هناك نصوصا يكتنفها النقص او الغموض فلتجا الى التفسير القضائي الذي قد يكون حلا واقعيا لمسالة الثغرات القانونية في المعالجة ويعمل التفسير على الزام الاطراف به مما يساعد على سد الفجوة التشريعية تحسبا لتحقيق العدالة المناخية .

الفرع الثالث

فاعلية القضاء في حماية المناخ

في البدء لابد من القول ان التقاضي المناخي، اسلوب حديث من أساليب القضاء في مسالة المناخ وليس في القضاء بل في الموضوع المطروح على القضاء، اذ لم يكن سابقا تقاضيا بسبب المناخ، ولكن لحاجة الدول والمجتمعات الانسانية، وولوج مسالة المناخ في خضم المسائل، والتساؤلات الفقهية والقانونية، حتم وجود قضاء يختص في التقاضي المناخي، وهذا ما دعا المجتمع الدولي الى تبني تلك المسالة بشكل واسع ومتطور يتناسب ومرحلة التغيير المناخي، ولكن التساؤل الذي قد يثور في هذا الاجانب ، هل سبق للقضاء الدولي او الوطني النظر في مسائل البيئة عموما والمناخ بشكل خاص؟

للإجابة عن هذا التساؤل يمكننا القول : كان للقضاء الدولي السبق في النظر في عدد من مسائل البيئة منها قضية مصهر تريل التي تعتبر من اشهر المنازعات المتعلقة بالبيئة، اذ اكدت تلك القضية ضرورة التزام الدول بعدم السماح لدول ما بالضرر بحقوق الدول الاخرى المجاورة لها ، وقد تم ابرام التحكيم ثم عهدت الحكومتان الامريكية والكندية الى محكمة تحكيم، وقد تصدت من ضمن احكامها الى الضرر المحتمل وليس الضرر الحاصل او المؤكد مما يدل على رؤية خاصة للمحكمة فيما سيحدث من اثار وبراينا فهي لم تشر الى الضرر الاني بل الضرر المستقبلي بمعنى الاثار المترتبة على هذا الاستخدام الضار في المستقبل، وبذلك تكون هذه المحكمة قد ارست المبدأ القائل بإمكانية دفع التعويض عن الضرر المحتمل، وهذا امر يحسب لقرار تلك المحكمة في ذلك الوقت وقد عهدت تلك المحكمة الى الحكومتين تحديد ذلك الضرر من خلال تقديرهما لقيمة الضرر والية التعويض ومقداره [٣٠]

ويرى البعض أنه يجب عند الحديث عن التقاضي المناخي فان ما يميزه عن غيره من انواع التقاضي الدولي، بانه فئة منفصلة يمكن تفرديها بشكل بسيط وواضح، وبناء على هذا الراي فان الدعاوى التي يمكن ان ترفع في القضايا المناخية، لا تكون في كل الحالات بل في الحالات التي يثير فيها طلب المدعين أو حكم المحكمة "بشكل مباشر وصريح مسألة واقعية أو قانونية أو حتى سياسية، تتعلق بتغير المناخ " وهذا يعني من وجهة نظرنا ان التفسير الضيق لإجراءات التقاضي المناخي بناء على ما يبدو لهذا الراي ويذهب البعض الاخر، إلى أنه لا يكفي للاعتراف بدخول الدعوى ضمن "التقاضي بشأن تغير المناخ" أن يثير المدعون في دعواهم قضايا تتعلق بتغير المناخ، بل يجب إلى جانب ما سبق أن تشير المحكمة في حكمها إلى هذا الامر يتعلق بالمناخ ذاته، اما في حال تجاهلت المحكمة هذه القضايا في حيثيات الحكم فان القضية لاتعد في مجال المناخ [٣١] .

ويتبين لنا في مضمون الراي الاول ، ان المفهوم الضيق لتعريف التقاضي المناخي، يستبعد التقاضي الذي يصل إلى مرحلة القرارات أو الاحكام القضائية النهائية، ويستبعد كذلك التقاضي الذي يثير فيه المدعون قضايا تغير المناخ، دون أن تؤيد المحكمة هذه القضايا في أحكامها النهائية.

ويقدم تقرير برنامج الامم المتحدة للبيئة بشأن قضايا المناخ العالمي ٢٠٢٠ محددات عامة عن القضايا التي رفعت بشات التغيير المناخي في العالم، اذ اوضح التقرير المقدم من البرنامج ان هناك زيادة في مسائل رفع الدعاوى الخاصة بالمناخ في الوقت الحاضر ويؤكد التقرير انه خلال العام ٢٠١٧ تم رفع ٨٨٤ دعوى مناخية في ٢٤ دولة، واعتبارا من تموز ٢٠٢٠ ، وقد تضاعف هذا العدد إلى مالا يقل عن ١٥٥٠ دعوى تم رفعها في ٣٨ دولة[٣٢].

ومن الامثلة التطبيقية على ذلك رفع احد المواطنين ويدعى (أصغر ليغاري)، وهو مزارع باكستاني، دعوى قضائية ضد الحكومة الوطنية، لفشلها في تنفيذ السياسة الوطنية لتغير المناخ لعام ٢٠١٢ وإطار تنفيذ سياسة تغير المناخ (٢٠١٤-٢٠٣٠). وبين المواطن ليغاري بأنه ينبغي على الحكومة مواصلة جهود التخفيف من آثار تغير المناخ أو التكيف معها، وأن فشل الحكومة في تحقيق أهدافها المتعلقة بالتكيف مع تغير المناخ مما ادى الى اثار على امن باكستان الغذائي وأمن الطاقة. والربط بين حق الانسان في البقاء على قيد الحياة وهو حق اساسي اثر عليه ذلك التصرف من الحكومة الباكستانية.

في الرابع من أيلول عام ٢٠١٥، قبلت محكمة استئناف في باكستان مطالبات عائلة المواطن ليغازي، وقد اشارت الى ان تغيير المناخ يعد عاملا حاسما وتحديا في عصرنا، وتأكيدا لمبادئ

القانون الدولي والوطني ، قررت المحكمة أن "**تأخر الدولة وتباطؤها في تنفيذ الإطار ينتهكان الحقوق الأساسية للمواطنين**". وقد عللت المحكمة قرارها ذلك بأن الحقوق الدستورية في الحياة والكرامة الإنسانية (بموجب المادتين ٩ و١٤ من الدستور) تشمل الحق في بيئة صحية ونظيفة، فضلا عن ذلك، يجب أن يسترشد تفسير هذه الحقوق الأساسية بالاتي:-

(أ) القيم الدستورية للديمقراطية والمساواة والعدالة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية؛

(ب) المبادئ البيئية الدولية للتنمية المستدامة، ومبدأ الحيطة والحذر، والمساواة بين الأجيال وداخل الأجيال، ومبدأ الثقة العامة [٣٣]

اما القضية الثانية فهي تتعلق بقضية شركة RWE ببناء سد واقٍ على بحيرة بالكاكوتشا الجليدية فوق المدينة لحماية المدعي وأكثر من ٥٠,٠٠٠ شخص من كارثة فيضان، وقد اتسعت البحيرة بشكل كبير نتيجة ذوبان النهر الجليدي، وقد تتساقط قطع من الصخور فيها مسببةً موجة فيضان يصل ارتفاعها إلى عدة أمتار.

وفي دعواه القضائية، يطالب السيد(ساول لوتشيانو ليويا) شركة الطاقة الألمانية بالمساهمة ماليا في التدابير الوقائية، بقدر مساهمة شركة RWE في تغير المناخ الناتج عن أنشطة الإنسان، حوالي ٠.٥%. وقد طلب من شركة RWE بتحمل مسؤوليتها"[٣٤].

اوضحت المحكمة بان مفهوم العدالة المناخية ربما سيحل بدلاً من العدالة البيئية. وقالت المحكمة إن العدالة البيئية تدور حول إنفاذ القوانين الوطنية، مع قرارات مستمدة من المبادئ القانونية الدولية. وركزت على تحويل أو إيقاف الصناعات الملوثة. واعتمدت العدالة المناخية، كما تصورتها المحكمة، نهجًا يركز على الإنسان. وربطت حقوق الإنسان بالتنمية. وسعت إلى حماية حقوق الشعوب الضعيفة وتقاسم "أعباء وفوائد تغير المناخ، وآثاره بشكل منصف وعادل".

وقد أقرت المحكمة بأن الملوثين غالبًا ما يتجاوزون الحدود الوطنية ويصعب تحديدهم. وأخيرًا، حددت المحكمة رؤيتها للعدالة المائية كحق من حقوق الإنسان في الحصول على المياه النظيفة ومفهوم فرعي للعدالة المناخية. ان الاساس الذي تستند اليه الدول يتم فيها الربط الموضوعي بين قضايا المناخ وحقوق الانسان [٣٥].

وفي قضية اخرى قامتClient Earth ، المساهم في شركة SA Enea البولندية، برفع دعوى قضائية ضد تلك الشركة، تهدف الى الغاء قرار الشركة التي وافقت على بناء محطة COstrołękaلتوليد الطاقة التي تعمل بالفحم بتكلفة ١,٢ مليار يورو، كون القرار المتخذ يضر بالمصالح الاقتصادية، وذلك نتيجة المخاطر المالية المتعلقة بالمناخ، فضلا عن إلى ارتفاع أسعار الكربون، وزيادة المنافسة مع مصادر الطاقة المتجددة الارخص.

في عام ٢٠١٩ خلصت المحكمة إلى أن قرار الشركة الذي يصرح ببناء محطة الطاقة غير صالح قانونا بسبب الاضرار التي ستصيب الاخرين، أحد الامثلة الاخرى حول ذلك، هي حالة شركة ExxonMobil، التي تواجه دعاوى قضائية من مستثمرين يزعمون أن الشركة قد ضللتهم بشأن مخاطر تغير المناخ، حيث أن شركة ExxonMobil كانت على علم بمخاطر تغير المناخ لعقود، لكنها لم تكشف عنها للمساهمين والمستثمرين، مما أدى إلى خسائر مالية .

خاتمة

في ختام بحثنا توصلنا الى عدد من الاستنتاجات والمقترحات وكما يأتي

اولا: الاستنتاجات

١-ان مسالة المناخ ممن المسائل المعقدة والتي تعد تحديا حقيقا في البيئة الدولية والوطنية على حد سواء

٢-تشكل العدالة المناخية اسلوبا حديثا وهو غاية من الغايات التي تسعى اليها المحاكم الوطنية في تحقيها بسبب الاضرار التي تصيب المناخ

٣-هناك ربط موضوعي بين التغيير المناخي والنشاط البشري وتأثر كل ذلك على حقوق الانسان الرئيسة كالحق في الحياة والمسكن والتنقل والكرامة الانسانية وغيرها من الحقوق.

٤-ان مسالة التقاضي المناخي من المسائل التي يدخل فيها سلطة القاضي التقديرية مجالا واسعا فقد بينا ان هناك بعض المحاكم لا تعتبر القضية تدخل في مجال المناخ مالم تعدها المحكمة كذلك وبدونها فهي دعوى عامة للبيئة وليست خاصة للمناخ وهذا هضم لحقوق الافراد .

٥-ان مسالة التقاضي المناخي في تطور متسارع وسوف نشهد الكثير من الدعاوى الخاصة بالمناخ في الدول التي لن تلتزم بالقواعد الدولية والوطنية وعدم مؤامتها لتكون محلا للمسؤولية الدولية لاحقا بسبب الضرر.

٦-تبين لنا من البحث ان الضرر في التقاضي المناخي لايشترط ان يكون حالا بل قد يكون محتمل الوقوع في المستقبل وهذا يساعد على تكييف حالات تلك الدعاوى على اساس العمل المشروع الذي قد يحدث ضررا .

ثانيا : المقترحات

١- انشاء محاكم وطنية ومحكمة دولية خاصة تعنى بالمناخ او ضرورة ان تقوم الدول بسماع دعاوى المناخ في محاكمها الوطنية وذلك للحاجة الماسة لتلك الدعاوى في تحقيق العدالة .

٢-على الدول مؤامة تشريعاتها الوطنية بما يتناسب والاتفاقيات الدولية المعنية بالمناخ بشكل خاص والبيئة بشكل عام بما يساعد على تحديد المسؤولية الدولية .

٣-تشكل لجان تحقيق دولية تستطيع من متابعة اي خروقات تتعلق بالبيئة والمناخ هدفها استلام التقارير الخاصة من الدولة وتكون ممثلة عن الحكومات ومنظمة الامم المتحدة

٤-الدعوة الى مؤتمر دولي خاص لوضع اللبنة الاساسية لاتفاقية خاصة بالتغيير المناخي وبيان دور الدولة واقامة وتحديد دور الدول المتاثرة والمتسببة بتغيير المناخ .

٥- ضرورة اثارة المسؤولية الدولية على اساس المسؤولية المشتركة والمتباينة وذلك لان مسالة تغيير المناخ يعد مسؤولية ولكنه اساس حدوث الضرر والاشتراك فيه يختلف بين دولة نامية واخرى متقدمة مما يحدد مجالات المسؤولية بشكل ادق وفق المشتركات الاساسية لكل دولة ومدى مساهمتها في احداث الضرر مستقبلا .

الهوامش

[١] -سيران احمد : الحماية الدولية للبيئة من اسلحة الدمار الشامل / مركز كردستان للدراسات ، اربيل ، ٢٠٠٥ ص ١٨

[٢] - تعريف منظمة اليونسكو ، متاح على موقع منظمة الامم المتحدة للثقافة والعلوم عام ١٩٦٧ .

[٣] -المادة ١ من قانون حماية وتحسين البيئة العراقي رقم ٢٧ في ٢٠٠٧.

[٤] د. رشيد احمد ، محمد سعيد صباريني : البيئة ومشكلاتها ، سلسلة عالم المعرفة ، الكويت ، ١٩٧٩ ص. ٢٤ .

[٥] . د. زياد عبدالوهاب النعيمي :حماية حقوق النازحين واللاجئين في القانون الدولي العام ،مكتبة القانون المقارن ، ط١، بغداد ،٢٠٢٠ ص ٨٣.

[٦]- للمزيد ينظر اهداف الامم المتحدة ال ١٧ للتنمية المستدامة https://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/sustainable-development-goals/ تاريخ الزيارة تموز ٢٠٢٥

[٧] - خلاوي سوسيه: حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة ، رسالة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية والعلوم الاجتماعية ،جامعة الجزائر ٣ ،٢٠١٣، ص ٩٢

[٨] - يطلق على هذا النوع من المسؤولية بالمسؤولية المشتركة وقد تضمنتها " المبدأ الرابع :المسؤولية المشتركة الناشئة عن أفعال متعددة غير مشروعة دوليا: يتقاسم الأشخاص الدوليون المسؤولية عن الأفعال المتعددة غير المشروعة دولياً عندما يقوم كل منهم بسلوك منفصل يتكون من فعل أو امتناع عن فعل من شأنه:

)أ) تنسب إلى كل منهما على حدة؛

ب) يشكل خرقًا لالتزام دولي لكل من هؤلاء الأشخاص الدوليين؛

للمزيد ينظر : نقلا عن ناتاشا نيديسكي إلياس بلاكوكيفالوس واخرون: **المبادئ** التوجيهية بشأن المسؤولية المشتركة في القانون الدولي، المجلة *الاوروبية للقانون الدولي*، المجلد ٣١، العدد ١، شباط ٢٠٢٠، الصفحات ١٥-٧٢.

[٩] – موج فهد علي : قواعد القانون الدولي لحماية البيئة في ضوء اتفاقية باريس للمناخ ٢٠١٥، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة الشرق الاوسط عمان الاردن ٢٠١٧، ص ١٦ وما بعدها

[١٠] – عياشي كوثر: ظاهرة التغيير المناخي وتأثيره على حقوق الانسان ، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق والسياسة جامعة الدكتور مولاي الطاهرة – سعيدة– الجزائر، ٢٠٢٢، ص ٩

[١١] – المصدر السابق، ص ١٣

[١٢] – موج فهد علي : قواعد القانون الدولي لحماية البيئة في ضوء اتفاقية باريس للمناخ ٢٠١٥ مصدر سابق ص ١٧

[١٣] – شيماء عادل مصطفي يوسف و نورهان محمود أمين احمد ، التغير المناخي وأثره على الأمن الإنساني دور منظمة الأمم المتحدة ٢٠١٢–٢٠٢٢) المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية ، مصر :٢٠٢٣ .

[١٤] – وهي غازات دفيئة قوية تغطي الأرض، وتحبس حرارة الشمس. على الصعيد العالمي، يأتي أكثر من ربع الكهرباء بقليل من طاقة الرياح والطاقة الشمسية ومصادر الطاقة المتجددة الأخرى التي ينبعث منها القليل من غازات الدفيئة أو الملوثات في الهواء، على عكس الوقود الأحفوري.

[١٥] – حسن عماد صاحب المطر، د. علي جبار كريدي : مفهوم المسؤولية الدولية الناشئة عن ظاهرة تغير المناخ وانواعها واثارها القانونية ، مجلة دراسات البصرة ، السنة التاسعة عشر ، العدد (٥٦) كانون الاول ٢٠٢٤ ص ١٩٥ .

[١٦] – الامم المتحدة : العمل المناخي اسباب تغيير المناخ واثاره متاح على الموقع الالكتروني تاريخ https://www.un.org/ar/climatechange/science/causes-effects-climate-change الزيارة ٢٠٢٥/٧/٣٠

[17]-Meredith Warren :The Narrative Purpose of Climate Change Litigation. **https://www.lawfaremedia.org/ 2025**

[18] - https://action4justice.org/legal_areas/climate-change/climate-litigation-basics/

[19] - Key insights: Global trends in climate change litigation 2024: summary brief. Coumbia law school 2024 p.2

[20] - Ibid p.2

[21] - Charlotte Semarcelle: Standing for Climate Change Litigation: A Tort Law Approach and the Way Forward. Athens Journal of Law 2024, 10: 1-24 https://doi.org/10.30958/ajl.X-Y-Z P.4

[٢٢] – بوشويرف نوال شايب صورية: في ظل تغير المناخ: التقاضي المناخي ضرورة لا خيار، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، جامعة جيلالي ليابس، سيدي بلعباس، المجلد العاشر العدد ٢ ، الجزائر ٢٠٢٤، ص ص، ٤٠٨،– ٤١٢

[23] – **اوباسانا خاتري:** ماذا يعني حكم تاريخي لمحكمة البلدان الأمريكية بشأن العدالة المناخية العالمية ، متاح على الموقعhttps://www.ciel.org/unpacking-the-inter-american-court-ao/

[٢٤] – محمد احمد سلامة مشعل: دعاوى المناخ والاشكاليات المرتبطة بها امام القاضي الإداري ، مجلة كلية الشريعة والقانون ، جامعة الزقازيق ،كلية الحقوق ، ع ٣٦، ج٤/٢، ٢٠٢١ ص ٧٧٢

[٢٥] – د. محسن افكيرين :القانون الدولي للبيئة ، دار النهضة العربية ، ط١، القاهرة ، ٢٠٠٦، ص٤١٣

[٢٦] – المادة ٤ من اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشان تغيير المناخ ١٩٩٢ .

[٢٧] – د. زياد عبدالوهاب النعيمي: دور المنظمات الدولية في حماية البيئة دراسة قانونية في برنامج الامم المتحدة UNEP ، مجلة دراسات اقليمية السنة ١٠ العدد ٣٢ مركز الدراسات الاقليمية ، العراق، ٢٠١٣ ، ص– ص ٣٢٩–٣٣١.

[٢٨] – هبة دريد خسرو محمد: التغييرات المناخية واثرها في عناصر الدولة ، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية الحقوق – جامعة الموصل ٢٠٢٣ ، ص١٢٦.

[٢٩] – المصدر السابق ص ١٢٦

[٣٠] – يعود تاريخ هذه القضية الى عام ١٨٩٦ في اقليم كندا تضرر المزارعين الأمريكيين من شبك الزنك من جراء تصاعد الادخنة والابخرة فقد طالبت الحكومة الامريكية واحتجت لدى حكومة كندا فعرض النزاع على لجنة مختلطة شكلت بناءا على اتفاق سبق بين الحكومتين الامريكية والكندية ١٩٠٩ .

[٣١] – د. ابراهيم محمد عبد الملا: التقاضي المناخي كأداة لمسالة حكومات الدول دراسة للتقاضي المناخي المرتكز على حقوق الانسان في دساتير الدول والمواثيق الدولية ، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية ،كلية الحقوق ، جامعة مدينة السادات المجلد ٩ العدد ٣ ، ٢٠٢٣ ، ص ٢٤٧٩

[32] - Global Climate Litigation Report: 2020 Status Review: https://www.unep.org/resources/report/global-climate-litigation-report2020-status-review last accessed 5 May 2023

[33] https://climatecasechart.com/non-us-case/ashgar-leghari-v-federation-of-pakistan/

[34]- - https://www.germanwatch.org/en/89817

[٣٥]– تشمل القضايا والمسائل الرئيسية للتقاضي بشأن المناخ التي يغطيها التقرير ما يلي:

خلصت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة لأول مرة إلى أن دولة من الدول انتهكت القانون الدولي لحقوق الإنسان من خلال سياسة المناخ والتقاعس في التعامل مع مشكلات المناخ، ووجدت أن الحكومة الأسترالية تنتهك التزاماتها في مجال حقوق الإنسان تجاه سكان جزر مضيق توريس؛ كما قررت المحكمة العليا في البرازيل أن اتفاق باريس هو معاهدة لحقوق الإنسان تتمتع بوضع ''يتجاوز الحدود الوطنية''؛كذلك أمرت محكمة هولندية شركة شل للنفط والغاز بالامتثال لاتفاق باريس وخفض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون بنسبة ٤٥ في المائة من مستويات عام ٢٠١٩ بحلول عام ٢٠٣٠. وكانت هذه هي المرة الأولى التي تقرر فيها محكمة أن شركة خاصة تتحمل واجباً بمقتضى اتفاق باريسفي حين ألغت محكمة ألمانية أجزاء من القانون الفيدرالي لحماية المناخ باعتباره غير متوافق مع الحق في الحياة والصحة ، للمزيد ينظر https://www.unep.org/ar/alakhbar-walqss/alnshrat-alshfyt/altqady-bshan-almnakh-ytdaf-akthr-mn-aldf-fy-khms-snwat-wysbh-adat?LinkSource=PassleApp

المصادر

١.اوباسانا خاتري: ماذا يعني حكم تاريخي لمحكمة البلدان الأمريكية بشأن العدالة المناخية العالمية ، متاح على الموقع /https://www.ciel.org/unpacking-the-inter-american-court-ao

٢.بوشويرف نوال شايب صورية: في ظل تغير المناخ: التقاضي المناخي ضرورة لا خيار، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، جامعة جيلالي ليابس، سيدي بلعباس، المجلد العاشر العدد ٢ ، الجزائر ٢٠٢٤

٣.حسن عماد صاحب المطر، د. علي جبار كريدي : مفهوم المسؤولية الدولية الناشئة عن ظاهرة تغير المناخ وانواعها واثارها القانونية ، مجلة دراسات البصرة ، السنة التاسعة عشر ، العدد (٥٦) كانون الاول ٢٠٢٤

٤.د. ابراهيم محمد عبد الملا: التقاضي المناخي كأداة لمسالة حكومات الدول دراسة للتقاضي المناخي المرتكز على حقوق الانسان في دساتير الدول والمواثيق الدولية ، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية ،كلية الحقوق ، جامعة مدينة السادات المجلد ٩ العدد ٣ ، ٢٠٢٣

٥.د. رشيد احمد ، محمد سعيد صباريني : البيئة ومشكلاتها ، سلسلة عالم المعرفة ، الكويت ، ١٩٧٩

٦.د. زياد عبدالوهاب النعيمي :حماية حقوق النازحين واللاجئين في القانون الدولي العام ،مكتبة القانون المقارن ، ط١، بغداد ،٢٠٢٠

٧.د. زياد عبدالوهاب النعيمي: دور المنظمات الدولية في حماية البيئة دراسة قانونية في برنامج الامم المتحدة UNEP ، مجلة دراسات اقليمية السنة ١٠ العدد ٣٢ مركز الدراسات الاقليمية ، العراق، ٢٠١٣

٨.د. محسن افكيرين :القانون الدولي للبيئة ، دار النهضة العربية ، ط١، القاهرة ، ٢٠٠٦، ص٤١٣

٩.سيران احمد : الحماية الدولية للبيئة من اسلحة الدمار الشامل / مركز كردستان للدراسات ، اربيل ، ٢٠٠٥

١٠.شيماء عادل مصطفي يوسف و نورهان محمود أمين احمد ، التغير المناخي وأثره على الأمن الإنساني دور منظمة الأمم المتحدة ٢٠١٢-٢٠٢٢) المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية ، مصر

١١.عياشي كوثر: ظاهرة التغيير المناخي وتأثيره على حقوق الانسان ، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق والسياسة جامعة الدكتور مولاي الطاهرة – سعيدة– الجزائر، ٢٠٢٢

١٢.قانون حماية وتحسين البيئة العراقي رقم ٢٧ في ٢٠٠٧.

١٣.محمد احمد سلامة مشعل: دعاوى المناخ والاشكاليات المرتبطة بها امام القاضي الإداري ، مجلة كلية الشريعة والقانون ، جامعة الزقازيق ،كلية الحقوق ، ع ٣٦، ج٤/٢، ٢٠٢١

١٤.موج فهد علي : قواعد القانون الدولي لحماية البيئة في ضوء اتفاقية باريس للمناخ ٢٠١٥، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة الشرق الاوسط عمان الاردن ٢٠١٧

١٥.ناتاشا نيديسكي إلياس بلاكوكيفالوس واخرون: المبادئ التوجيهية بشأن المسؤولية المشتركة في القانون الدولي، المجلة الاوروبية للقانون الدولي، المجلد ٣١، العدد ١، شباط ٢٠٢٠

١٦.هبة دريد خسرو محمد: التغييرات المناخية واثرها في عناصر الدولة ، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية الحقوق – جامعة الموصل ٢٠٢٣

17.Charlotte Semarcelle: Standing for Climate Change Litigation: A Tort Law Approach and the Way Forward. Athens Journal of Law 2024, 10: 1-24 https://doi.org/10.30958/ajl.X-Y-Z

18.Key insights: Global trends in climate change litigation 2024: summary brief. Coumbia law school 2024
19.Meredith Warren: The Narrative Purpose of Climate Change Litigation. https://www.lawfaremedia.org/ 2025
٢٠.اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشان تغيير المناخ ١٩٩٢ .

Sources

1.Upasana Khatri: What Does a Historic Inter-American Court Ruling Mean for Global Climate Justice? Available at https://www.ciel.org/unpacking-the-inter-american-court-ao/
2.Bouchouirf Nawal Chaib Souria: In the Shadow of Climate Change: Climate Litigation is a Necessity, Not an Option, Algerian and Comparative Public Law Journal, University of Djillali Liabes, Sidi Bel Abbes, Volume 10, Issue 2, Algeria 2024
3.Hassan Emad Saheb Al-Matar, Dr. Ali Jabbar Kreidi: The Concept of International Responsibility Arising from the Phenomenon of Climate Change, Its Types and Legal Implications, Basra Studies Journal, 19th Year, Issue (56), December 2024
4.Dr. Ibrahim Muhammad Abdul-Mulla: Climate Litigation as a Tool for Holding Governments Accountable: A Study of Human Rights-Based Climate Litigation in National Constitutions and International Conventions, Journal of Legal and Economic Studies, Faculty of Law, Sadat City University, Volume 9, Issue 3, 2023
5.Dr. Rashid Ahmed and Muhammad Saeed Sabarini: The Environment and Its Problems, World of Knowledge Series, Kuwait, 1979
6.Dr. Ziad Abdul-Wahab Al-Nuaimi: Protecting the Rights of Displaced Persons and Refugees in Public International Law, Comparative Law Library, 1st Edition, Baghdad, 2020
7.Dr. Ziad Abdul-Wahab Al-Nuaimi: The Role of International Organizations in Environmental Protection: A Legal Study of the United Nations Environment Programme (UNEP), Regional Studies Journal, Year 10, Issue 32, Regional Studies Center, Iraq, 2013
8.Dr. Mohsen Afkirin: International Environmental Law, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 1st ed., Cairo, 2006, p. 413
9.Siran Ahmed: International Protection of the Environment from Weapons of Mass Destruction / Kurdistan Center for Studies, Erbil, 2005
10.Shaimaa Adel Mustafa Youssef and Nourhan Mahmoud Amin Ahmed, Climate Change and its Impact on Human Security: The Role of the United Nations 2012-2022, Arab Democratic Center for Strategic, Political and Economic Studies, Egypt
11.Ayachi Kawthar: The Phenomenon of Climate Change and its Impact on Human Rights, Master's Thesis submitted to the Faculty of Law and Politics, Dr. Moulay Tahra University – Saida – Algeria, 2022
12.Iraqi Environmental Protection and Improvement Law No. 27 of 2007
13.Mohamed Ahmed Salama Mashal: Climate Lawsuits and Related Issues before the Administrative Judge, Journal of the Faculty of Sharia and Law, Zagazig University, Faculty of Law, No. 36, Vol. 2/4, 2021
14.Mouj Fahd Ali: Rules of International Law for Environmental Protection in Light of the 2015 Paris Climate Agreement, Master's Thesis, Faculty of Law, Middle East University, Amman, Jordan, 2017
15.Natasha Nedsky Elias Plakoukevalos et al.: Guidelines on Joint Responsibility in International Law, European Journal of International Law, Vol. 31, No. 1, February 2020

16.Heba Draid Khosrow Mohammed: Climate Change and its Impact on the Elements of the State, Master's Thesis submitted to the Council of the Faculty of Law, University of Mosul, 2023
17.Charlotte Semarcelle: Standing for Climate Change Litigation: A Tort Law Approach and the Way Forward. Athens Journal of Law, 2024, 10: 1-24 https://doi.org/10.30958/ajl.X-Y-Z
18.Key Insights: Global Trends in Climate Change Litigation 2024: Summary Brief Coumbia Law School 2024
19.Meredith Warren: The Narrative Purpose of Climate Change Litigation. https://www.lawfaremedia.org/ 2025
20.United Nations Framework Convention on Climate Change 1992.